



الدورة الثانية والسبعون
البند ١٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/72/L.30 و A/72/L.30/Add.1)]

١٣٧/٧٢ - متابعة تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها ميثاق الأمم المتحدة وما يتضمنه من مقاصد ومبادئ، وبخاصة التصميم على إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب،

وإذ تشير إلى الميثاق التأسيسي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الذي جاء فيه أنه "لما كانت الحروب تتولد في عقول البشر، ففي عقولهم يجب أن تبنى حصون السلام"،

وإذ تسلّم بأهمية الإعلان^(١) وبرنامج العمل^(٢) المتعلقين بثقافة السلام اللذين اعتمدتهما الجمعية العامة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، واللذين يمثلان تكليفاً من العالم للمجتمع الدولي، وبخاصة منظومة الأمم المتحدة، بالترويج لثقافة قوامها السلام واللاعنف تعود بالنفع على البشرية، وبخاصة الأجيال المقبلة،

وإذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بثقافة السلام، ولا سيما القرار ١٥/٥٢ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ الذي أعلنت فيه سنة ٢٠٠٠ سنة دولية لثقافة السلام والقرار ٢٥/٥٣ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ الذي أعلنت فيه الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ عقداً دولياً لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم، والقرارات ٥/٥٦ المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٦/٥٧ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ١١/٥٨ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣

(١) القرار ٢٤٣/٥٣ ألف.

(٢) القرار ٢٤٣/٥٣ باء.



و ١٤٣/٥٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٣/٦٠ المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ و ٤٥/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٨٩/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ١١٣/٦٣ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٨٠/٦٤ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١١/٦٥ المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ و ١١٦/٦٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ١٠٦/٦٧ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ١٢٥/٦٨ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ١٣٩/٦٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢٠/٧٠ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٢٥٢/٧١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، التي اتخذت في إطار بند جدول الأعمال المعنون "ثقافة السلام"،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ١٠٩/٧٠ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بشأن إيجاد عالم ينبذ العنف والتطرف العنيف، و ٢٩١/٧٠ المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ بشأن استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وإذ تلاحظ إنشاء مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب بموجب القرار ٢٩١/٧١ المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧،

وإذ تعيد تأكيد إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٣) الذي يدعو إلى الترويج على نحو فعال لثقافة السلام، **وإذ تعيد أيضا تأكيد** قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل علمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٦٢/٧٠ بشأن استعراض هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام، **وإذ تحيط علما** بالوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي اعتمدت في الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة،^(٤)

وإذ ترحب بالاحتفال بيوم ١٠ كانون الأول/ديسمبر باعتباره يوم حقوق الإنسان^(٥)، ويوم ٩ كانون الأول/ديسمبر باعتباره اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا جريمة الإبادة الجماعية وتكريمهم ومنع هذه الجريمة^(٦)، ويوم ٢ تشرين الأول/أكتوبر باعتباره اليوم الدولي لنبذ العنف^(٧)، وفق ما أعلنته الأمم المتحدة،

وإذ تسلّم بأن جميع الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة بصفة عامة والمجتمع الدولي برمته من أجل حفظ السلام وبناء السلام والوساطة ومنع نشوب النزاعات ونزع السلاح والتنمية المستدامة وتعزيز كرامة الإنسان وحقوق الإنسان وإرساء الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد والمساواة بين الجنسين، على الصعيدين الوطني والدولي، تسهم إلى حد كبير في تعزيز ثقافة السلام،

وإذ تسلّم أيضا بأنه ينبغي مراعاة الترويج لثقافة السلام في الجهود المبذولة لبناء السلام والحفاظ عليه،

(٣) القرار ٢/٥٥.

(٤) القرار ١/٦٠.

(٥) القرار ٤٢٣ (د-٥).

(٦) القرار ٣٢٣/٦٩.

(٧) القرار ٢٧١/٦١.

وإذ تسلم كذلك بأهمية احترام وتفهم التنوع الديني والثقافي في جميع أرجاء العالم وتغليب الحوار والتفاوض على المواجهة والعمل سوياً بدلاً من التصادم،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٨)، الذي يقدم لمحة عامة عن الأنشطة التي اضطلعت بها كيانات الأمم المتحدة الرئيسية التي تعمل في مجال ثقافة السلام، وكذلك في مجالات الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل إرساء السلام، منذ اتخاذ الجمعية العامة قرارها ٢٤٩/٧١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ و ٢٥٢/٧١،

وإذ تشير إلى إعلان منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة يوم ٢١ شباط/فبراير يوماً دولياً للغة الأم ابتغاء حماية وتعزيز وصون التنوع اللغوي والثقافي وتعدد اللغات بما ينمي ويثري ثقافة قوامها السلام والوئام الاجتماعي والحوار والتفاهم بين الثقافات،

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة يوم ٣٠ نيسان/أبريل يوماً دولياً للموسيقى الجاز بهدف تطوير وزيادة التبادل الثقافي والتفاهم بين الثقافات تحقيقاً للتفاهم والتسامح وتعزيزاً لثقافة السلام،

وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتعزيز التفاهم من خلال الحوار البناء بين الحضارات، ولا سيما من خلال مختلف المبادرات المتخذة على المستويات المحلي والوطني والإقليمي والدولي،

وإذ تعرب عن تقديرها للجهود المتواصلة التي ما برح تحالف الأمم المتحدة للحضارات يبذلها للترويج لثقافة السلام من خلال عدد من المشاريع العملية في المجالات المتعلقة بالشباب والتثقيف ووسائل الإعلام والهجرة، بالتعاون مع الحكومات والمنظمات الدولية والمؤسسات وجماعات المجتمع المدني ووسائل الإعلام والقطاع الخاص،

وإذ تحيط علماً بالاجتماع الذي عقدته مجموعة أصدقاء تحالف الأمم المتحدة للحضارات في مقر الأمم المتحدة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ على مستوى وزراء الخارجية ورؤساء المنظمات الدولية حول موضوع "إشراك الشباب: نقطة الالتقاء مع عمليتي بناء المجتمعات غير الإقصائية والحفاظ على السلام"، وإذ تسلط الضوء على دور الشباب في برامجها وما تفضل به من عمل سياسي للنهوض بثقافة السلام،

وإذ ترحب بنجاح المنتدى الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن ثقافة السلام، الذي عُقد في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ بدعوة من رئيس الجمعية، وإذ تلاحظ التركيز على موضوع التنشئة في مرحلة الطفولة المبكرة وارتباط هذا الموضوع بالترويج لثقافة السلام وأهميته في هذا الصدد،

وإذ تعترف بدور المرأة والشباب، وكذلك بإسهام الأطفال، في تعزيز ثقافة قوامها السلام، ولا سيما بأهمية زيادة مشاركة المرأة في منع نشوب النزاعات وحلها وفي الأنشطة التي تعزز ثقافة السلام، بما في ذلك في حالات ما بعد النزاع،

وإذ ترحب باعتماد المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته السادسة والثلاثين برنامج عمل من أجل ثقافة السلام واللاعنف، وإذ تلاحظ أن أهداف برنامج العمل تتسق مع الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام اللذين اعتمدتهما الجمعية العامة،

(٨) A/72/488.

وإذ تنوه بالمبادرات التي اتخذها المجتمع المدني، بالتعاون مع الحكومات، لتعزيز القدرات المدنية المتعلقة بتعزيز السلامة البدنية للسكان الضعفاء المعرضين لخطر العنف والعمل على تسوية المنازعات بالطرق السلمية،

وإذ تشجع على مواصلة الجهود والأنشطة التي تضطلع بها منظمات المجتمع المدني في جميع أرجاء العالم وبذل المزيد منها تشجيعاً لثقافة قوامها السلام على النحو المتوخى في الإعلان وبرنامج العمل،

١ - **تكرر تأكيد** أن الهدف من التنفيذ الفعال لبرنامج العمل المتعلق بثقافة السلام^(٩) يتمثل في زيادة تعزيز الحركة العالمية من أجل ثقافة السلام عقب الاحتفال بالعقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم، ٢٠٠١-٢٠١٠، وتهيب بجميع الأطراف المعنية إلى الاهتمام مجدداً بهذا الهدف؛

٢ - **ترحب** بإدراج الترويج لثقافة السلام في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٩)؛

٣ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى مواصلة إيلاء مزيد من الاهتمام لأنشطتها الرامية إلى الترويج لثقافة السلام وإلى توسيع نطاق هذه الأنشطة على الصعد الوطني والإقليمي والدولي وإلى ضمان تعزيز السلام واللاعنف على جميع المستويات؛

٤ - **تدعو** كيانات منظومة الأمم المتحدة إلى القيام، حسب الاقتضاء وفي إطار ولاياتها القائمة، بدمج مجالات العمل الثمانية لبرنامج العمل في برامج أنشطتها التي تركز على النهوض بثقافة السلام واللاعنف على الصعد الوطني والإقليمي والدولي؛

٥ - **تشج** على منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة لتعزيزها الجهود الرامية إلى حشد جميع الجهات صاحبة المصلحة، سواء داخل منظومة الأمم المتحدة أو خارجها، دعماً لثقافة السلام، وتدعو المنظمة إلى مواصلة تعزيز جهود الاتصال والتوعية، بما في ذلك من خلال الموقع الشبكي الخاص بثقافة السلام؛

٦ - **تشج** على هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للطفولة وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) وجامعة السلام، للمبادرات والإجراءات العملية التي اتخذتها والأنشطة التي اضطلعت بها للترويج بقدر أكبر لثقافة قوامها السلام واللاعنف، ولا سيما تشجيع التثقيف في مجال السلام والأنشطة المتصلة بمجالات معينة حددت في برنامج العمل، وتشجعها على مواصلة جهودها وزيادة تعزيزها وتوسيع نطاقها؛

٧ - **تؤكد** أن التنشئة في مرحلة الطفولة المبكرة تسهم في إقامة مجتمعات أكثر سلمية من خلال النهوض بالمساواة والتسامح والتنمية البشرية وتعزيز حقوق الإنسان، وتدعو إلى الاستثمار في التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، بما في ذلك من خلال السياسات والممارسات الفعالة، من أجل الترويج لثقافة السلام؛

٨ - **تشجع** تحالف الأمم المتحدة للحضارات على زيادة أنشطته التي تركز على التثقيف في مجال السلام وعلى التعليم من أجل المواطنة العالمية لتعزيز التفاهم بين الشباب بشأن قيم من قبيل السلام والتسامح والانفتاح وعدم الإقصاء والاحترام المتبادل، التي هي قيم أساسية بشكل خاص لتنمية ثقافة السلام؛

- ٩ - **تشجيع** هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام على مواصلة الترويج لأنشطة بناء السلام وتعزيز ثقافة قوامها السلام واللاعنف في جهود بناء السلام في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع على الصعيد القطري؛
- ١٠ - **تحث** السلطات المعنية على أن توفر في مدارس الأطفال تعليمًا يناسب أعمارهم ويبني ثقافة للسلام ويشمل دروسًا في التفاهم والتسامح والمواطنة الإيجابية والعالمية وحقوق الإنسان؛
- ١١ - **تشجع** وسائط الإعلام، ولا سيما وسائط الإعلام الجماهيري، على المشاركة في الترويج لثقافة السلام واللاعنف، مع إيلاء عناية خاصة للأطفال والشباب؛
- ١٢ - **تفتي** على المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والشباب لما يضطلعون به من أنشطة تروج بقدر أكبر لثقافة قوامها السلام واللاعنف، بوسائل من بينها حملتهم الرامية إلى التوعية بثقافة السلام وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية؛
- ١٣ - **تشجع** المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية على مواصلة تعزيز جهودها للترويج لثقافة قوامها السلام، بسبل منها اعتماد برنامج أنشطة خاص بهما يكمل مبادرات الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، بما يتسق مع الإعلان^(١) وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام؛
- ١٤ - **تدعو** الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة بأسرها ومنظمات المجتمع المدني إلى إيلاء اهتمام متزايد للاحتفال باليوم الدولي للسلام في يوم ٢١ أيلول/سبتمبر من كل عام بوصفه يومًا لوقف إطلاق النار واللاعنف في جميع أنحاء العالم، وفقا لقرارها ٢٨٢/٥٥ المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، وباليوم الدولي لنبذ العنف في ٢ تشرين الأول/أكتوبر، وفقا لقرارها ٢٧١/٦١ المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛
- ١٥ - **تكرر طلبها** إلى رئيس الجمعية العامة أن ينظر في عقد منتدى رفيع المستوى، في ١٣ أيلول/سبتمبر أو في موعد قريب من ذلك التاريخ، يكرس لتنفيذ برنامج العمل بمناسبة الذكرى السنوية لاعتماده، حسب الاقتضاء وفي حدود الموارد المتاحة، وتطلب إلى الأمانة العامة تقديم الدعم في تنظيمه الفعلي، كل في حدود الولاية المنوطة به والموارد المتاحة لديه؛
- ١٦ - **تدعو** الأمين العام إلى أن يدرس، في حدود الموارد المتاحة وبالتشاور مع الدول الأعضاء، آخذًا في اعتباره الملاحظات التي تبديها منظمات المجتمع المدني، إمكانية اعتماد آليات واستراتيجيات، وبصفة خاصة استراتيجيات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لتنفيذ الإعلان وبرنامج العمل وإلى أن يشرع في بذل الجهود في مجال التوعية لزيادة الوعي العالمي ببرنامج العمل ومجالات عمله الثمانية بهدف تنفيذها؛
- ١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين، في حدود الموارد القائمة، تقريرًا عن الإجراءات التي اتخذها الدول الأعضاء تنفيذًا لهذا القرار، يستند فيه إلى المعلومات التي تقدمها تلك الدول، والإجراءات التي اتخذت لذلك الغرض على مستوى المنظومة من جانب جميع الكيانات المعنية في الأمم المتحدة، وعن الأنشطة المكثفة التي اضطلعت بها المنظمة والوكالات المنتسبة إليها لتنفيذ برنامج العمل وللترويج لثقافة قوامها السلام واللاعنف؛

١٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسبعين البند المعنون "ثقافة السلام".

الجلسة العامة ٧١

١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
